

لا حرج في الاحتفال والفرح للمناسبات السارة كالزواج ، وولادة المولود ، وقدم الغائب ، ونجاح الطالب ، والحصول على وظيفة ، ونحو ذلك من الأمور العادية ، بشرط أن تفعل عند حدوث المناسبة ، **ولا تتكرر ؛ لأنها لو تكررت صارت عيداً** ، ولا يشرع لنا - معاشر المسلمين - غير عيدي الفطر والأضحى والجمعة ، فلا يشرع الاحتفال كل سنة بعيد ميلاد الشخص ، أو عيد زواجه ، أو عيد تخرجه من الجامعة ونحو ذلك .

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : **عن إقامة الحفلات عند ختم القرآن أو عند المناسبات السارة كالنجاح والقدوم من السفر هل يعتبر هذا من الإسراف أرجو التفصيل في هذا جزاكم الله خيراً؟**

فأجاب : **"إقامة الحفلات عند قدوم الغائب أو عند النجاح أو ما أشبه ذلك لا بأس ولا حرج فيه ؛ لأن الناس يفعلون هذا لا بقصد العبادة ولم يطرأ على بالهم أنهم يفعلون هذا تقرباً إلى الله ولكنهم يفعلون ذلك فرحاً وسروراً بما أنعم الله به عليهم من حصول مطلوبهم ، ولا بأس بهذه الحفلات لكن الذي يخشى منه أن يسرف في هذه الحفلات إما بكثرة الطعام الذي يزيد على الحاجة كثيراً ، وإما بكثرة المدعوين بحيث يدعى المئات من الناس من أجل هذا الاحتفال وإلا فالأصل أن الاحتفال بمناسبة الفرح لا تعبداً لله أو تقرباً إليه وإنما إظهاراً للفرح والسرور لا بأس به والله أعلم "** انتهى من **"فتاوى نور على الدرب"**.

وجاء في مجموع فتاويه رحمه الله (9/ 376) : " حكم الاحتفال بعيد ميلاد الأطفال :

فائدة : كل شيء يتخذ عيداً يتكرر كل أسبوع ، أو كل عام وليس مشروعاً ، فهو من البدع ، والدليل على ذلك : أن الشارع جعل للمولود العقيقة ، ولم يجعل شيئاً بعد ذلك ، واتخاذهم هذه الأعياد تتكرر كل أسبوع أو كل عام معناه أنهم شبهوها بالأعياد الإسلامية ، وهذا حرام لا يجوز ، وليس في الإسلام شيء من الأعياد إلا الأعياد الشرعية الثلاثة : عيد الفطر ، وعيد الأضحى ، وعيد الأسبوع ، وهو يوم الجمعة .

وليس هذا من باب العادات ؛ لأنه يتكرر ، ولهذا لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم فوجد للأتباع عيدين يحتفلون بهما ، قال: (إن الله أبدلكما بخير منهما : عيد الأضحى ، وعيد الفطر) مع أن هذا من الأمور العادية عندهم " انتهى .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم (134163) ورقم (12032) ورقم (486) .

والله أعلم .